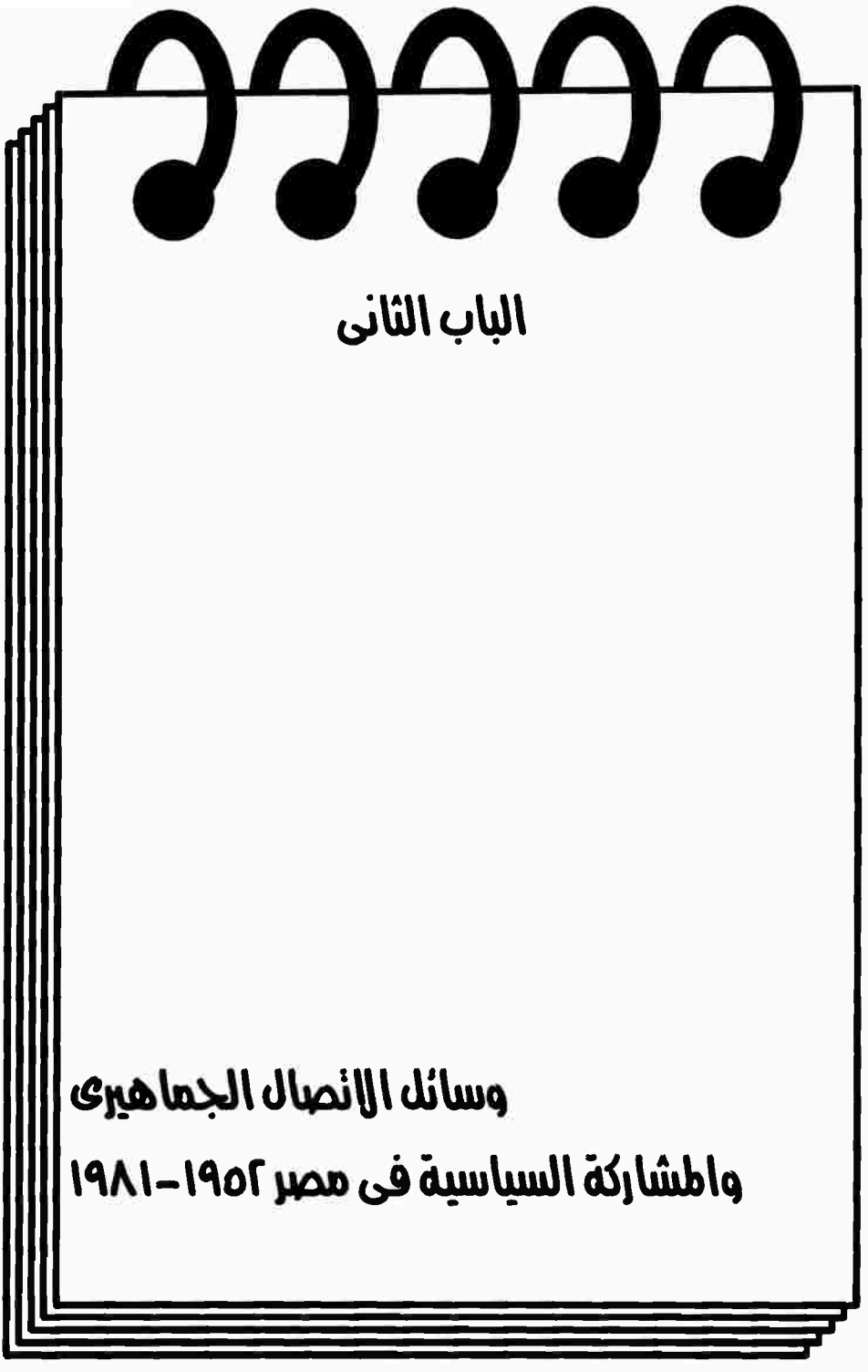

الباب الثانى

وسائل الاتصال الجماهيرى
والمشاركة السياسية فى مصر ١٩٥٢-١٩٨١

الفصل الرابع
وسائل الاتصال الجماهيرى فى مصر ١٩٥٢-١٩٨١م

- تطور وسائل الاتصال الجماهيري
- السياسة الإعلامية

الفصل الرابع
وسائل الاتصال الجماهيرى فى مصر
١٩٥٢-١٩٨١م

مرت وسائل الاتصال الجماهيرى خلال فترة الدراسة ١٩٥٢ - ١٩٨١م بمراحل متعددة ، شهدت خلالها تطورات كثيرة فى محاولة اللحاق بالتطور المعاصر فى تكنولوجيا الاتصال ،كما عكست هذه الوسائل باستمرار ايديولوجية النخبة الحاكمة سواء فى عهد الرئيس جمال عبد الناصر أو فى فترة الرئيس أنور السادات وكانت أهم سمات وسائل الاتصال الجماهيرى الاتساق الشديد فى التعبير عن أفكار وقيم النخبة المسيطرة ، فلم تكن هناك أيديولوجية للدولة وأخرى لوسائل الاتصال ، بل كان هناك أيديولوجية واحدة تحدد الخط السياسى والاقتصادى والاجتماعى للدولة وموقفها من الاعلام ودوره ووظائفه.

وقد جسد الاعلام خلال هذه الفترة من خلال الكلمة المطبوعة والمسموعة والمرئية طبيعة البناء الفكرى والمادى فى المجتمع المصرى ، كما جسد الواقع الاجتماعى فى سياقه التاريخى مستخدماً وسائل الاتصال الجماهيرى كأدوات للتعبير والتوجيه والضبط الاجتماعى .

وإذا كانت السياسة الاعلامية تكشف من خلال القوانين والتشريعات الاعلامية طبيعة السلطة الحاكمة من حيث انتمائها الاجتماعى أو توجهاتها السياسية ، فان نمط ملكية وسائل الاعلام ومدى تدخل السلطة الحاكمة فى توجيه الأداء الاعلامى وتحديد المضامين الاعلامية يمثلان المعيار الحاسم فى تحديد الاطار النهائى للسياسة الاعلامية .

المبحث الأول
تطور وسائل الاتصال الجماهيرى

ان قيام وسائل الاتصال الجماهيرى بدورها فى تعريف المواطنين بالقضايا السياسية والاقتصادية والاجتماعية يتوقف على مجموعة من الشروط والعوامل منها :-

- الكفاءة الفنية لهذه الوسائل ومدى تقدمها وملاءمتها لظروف المجتمع الذى تعمل فيه .
- اتاحة الفرصة للمناقشات الحرة للقضايا التى تهم الجماهير ، واتاحة الفرص المتكافئة لعرض وجهات النظر المختلفة .
- عدم الحد من تدفق المعلومات وانتشارها والتبادل الحر لها .
- تقديم مواد اعلامية تهم جمهور وسائل الاعلام وتسد الحاجات الثقافية والمعرفية.
- مراعاة الظروف الاجتماعية والأوضاع الثقافية للأفراد الذين تتوجه اليهم وسائل الاتصال عند تقديم الرسائل الاعلامية
- ارتباط المادة الاعلامية بالانواع المختلفة من الأنماط اللغوية والثقافية لدى الجمهور المتلقى والا فلا جدوى من اذاعة ونشر المعلومات بصورة لا يمكن للأفراد استيعابها. وبعبارة اخرى لا يكتب النجاح للاتصال الجماهيرى ما لم يكن انعكاسا صادقا لثقافة الأمة ولحضارتها.

وهكذا تستجيب وسائل الاتصال الجماهيرى لحقائق المجتمع وتعكس محيطها حيث

ان هناك ارتباطا لازما وضروريا بين حركة الحياة والعمل الاعلامى .

ولم تخالف وسائل الاعلام المصرية خلال فترة الدراسة هذه القاعدة ويؤكد ذلك تتبع التطور التاريخى والتقنى لوسائل الاتصال وفى مقدمتها الصحافة والاذاعة والتليفزيون.

أولاً : الصحافة :

عرفت مصر الصحافة خلال الاحتلال الفرنسى عام ١٧٩٨ وطرأت عليها تغيرات كثيرة ارتبطت بعوامل تتعلق بطبيعة التطور التقنى فى مجال الصحافة من ناحية وطبيعة التطور فى المجتمع المصرى من ناحية أخرى .

ويمكن تقسيم المراحل التى مرت بها الصحافة المصرية الى ثلاث مراحل هى :-

١ – المرحلة الوظيفية ١٩٢٠ – مارس ١٩٥٤م

٢ – المرحلة اللاحزبية ابريل ١٩٥٤ – ابريل ١٩٦٠م

٣ – مرحلة التعبئة مايو ١٩٦٠ – ١٩٨١م

١ – المرحلة الوظيفية (المهنية) ١٩٢٠ – مارس ١٩٥٤م :-

أظهرت الصحافة خلال هذه الفترة قدرا من التنوع والتنافس فى الشكل ووجهات النظر كانعكاس لمساندة الأفراد والأسر والاحزاب السياسية لها حيث كان يمكن التمييز بينها فى النغمة والمضمون وارتفاع درجة الاهتمام بالنشاط السياسى ، ورغم فرض الحكومات القيود عليها بما فى ذلك الرقابة من وقت على آخر ، غير أنها ظلت مستقلة نسبيا خلال هذه الفترة .

وتعد هذه المرحلة بمثابة انعكاس للتغيرات فى البيئة السياسية ، ومن أهمها :-

- رفع القيود التى فرضتها سلطات الاحتلال الانجليزى .
- المنافسة على السلطة بين الجماعات السياسية ، وانحياز الصحافة لجماعة أو لأخرى وظهورها كقوة مستقلة نتيجة لهذا التنافس.
- وجود الحكومة الوطنية غير الراغبة أو غير القادرة على فرض قيود شديدة على النشر، وتميز التدخل الحكومى المباشر بالتقلب وقصر فتراته فى شئون الصحافة .

وشهدت الفترة من يوليو ١٩٥٢ حتى مارس ١٩٥٤ تطورين هامين أثرا على الخريطة الصحفية فى مصر عند قيام الثورة هما :

الأول : توقف صدور الصحف الحزبية وتشمل صحف الوفد والمصرى وصوت الأمه والطليعة وغيرها بالاضافة الى تعطيل ومصادرة بعض الصحف والمجلات مثل الصباح والنذير والملايين بسبب كتاباتها النقدية لحركة الجيش .

الثانى: فهو لجوء قادة الجيش الذين تولوا زمام السلطة الى اصدار صحف جديدة للتعبير عن توجهاتهم وخوض معاركهم ضد خصومهم من الصحفيين ورجال الأحزاب والساسة الذين كانوا يحتكرون العمل السياسى والصحفى فى مجتمع ما قبل الثورة . وسجلت هذه المرحلة تصاعد أزمة عدم الثقة بين النخبة العسكرية ورجال الصحافة بسبب توالى قرارات المصادرة والاعتقال لبعض الصحف والصحفيين . وكانت نقطة التحول الأساسية فى العلاقة بين الصحافة والثورة هى أحداث فبراير / مارس عام ١٩٥٤م حيث لعبت الصحافة دورا بارزا وظهر تعدد الأراء وناقشت على صفحاتها قضايا الديمقراطية وشكل نظام الحكم وضرورة عودة الجيش الى الثكنات وانتخاب الجمعية التأسيسة واصدار الدستور والغاء الأحكام العرفية ورفع الرقابة على الصحف . ويمكن ارجاع الصدام بين قادة ثورة يوليو والصحافة فى السنوات الاولى من الثورة الى غياب التصور الاستراتيجى لدى قادة الثورة الذى يحدد التعامل مع مختلف القوى السياسية والاختلاف الجذرى بين توجهاتهم ، وحداثة تعاملهم مع رجال السياسة والصحافة ، كما ان رجال الصحافة فى المقابل لم يتعودوا على نمط السلوك السياسى المتشرب بالروح العسكرية .

ويرى البعض انه قد يكون هناك ما يبرر جانبا مما اتخذته الثورة من اجراءات صارمة ضد الصحافة وحرية الرأى فى سنواتها الأولى ، اذ انها جاءت لتحدث تغييرات فى المجتمع ، ولم يكن من الصالح وجود معارضة تضعف من قدرة الثورة على احداث التغيير.

واتسمت الصحافة خلال هذه الفترة بسيادة طابع الملكية الخاصة حيث كانت كل من دار الهلال والاهرام شركة مساهمة عائلية لآل زيدان فى دار الهلال وآل تقلا

فى الاهرام ، كذلك كانت عائلة فاطمة اليوسف تملك روز اليوسف ، وعائلة أبو الفتح تملك المصرى ، وعائلة عبد القادر حمزة تملك صحيفة البلاغ ، كما كانت أخبار اليوم مملوكة للأخوين مصطفى وعلى أمين .

وانتهت المرحلة من ١٩٥٢ – ١٩٥٤م باختفاء جميع الصحف الحزبية وظهور مجلات وصحف جديدة ناطقة باسم الثورة مع استمرار المؤسسات الصحفية التقليدية ذات الملكية الخاصة.

وسجلت السنوات الأخيرة من هذه المرحلة بداية تخلى الصحافة عن واحدة من أهم وظائفها الأساسية وهى تزويد المواطنين بمختلف المعلومات والأفكار وتوعيتهم من خلال ممارسة النقد بكافة صوره وأشكاله وعرض وتفنيد وجهات النظر المتباينة حول القضايا المطروحة.

كما شهدت الصحافة خلال هذه المرحلة انفراجه تمثلت فى ظهور تعددية الآراء والاتجاهات التى وجدت طريقها الى صحف الثورة ذاتها فى الوقت الذى لم تتوقف فيه هذه الصحف عن توضيح موقف مجلس قيادة الثورة خلال أزمة مارس .

٢ – مرحلة اللاحزبية ابريل ١٩٥٤ – ابريل ١٩٦٠م :-

بانتهاء أحداث أزمة مارس ١٩٥٤ انتهت الصحافة الليبرالية ، وظهر أن تجربة الديمقراطية الليبرالية التى عاشتها مصر منذ دستور ١٩٢٣ لم تعد مقبولة من جانب قادة الثورة الجدد ، وأن المجتمع المصرى مقبل على تجربة جديدة .

وشهدت هذه المرحلة نهاية مرحلة الانتقال ، وصدور الدستور الجديد فى يناير ١٩٥٦ وتشكيل الاتحاد القومى بوصفه اطارا وطنيا يضم كل أبناء الشعب ما عدا العناصر الرجعية والانتهازية ، واعلان أن الثورة تهدف الى اقامة مجتمع اشتراكى ديمقراطى تعاونى .

وتميزت هذه المرحلة بما يلى : –

١ – الانخفاض الحاد فى درجة التنوع بين الصحف ، فقد كانت قرارات مجلس قيادة الثورة بالغاء الأحزاب السياسية وبعض الصحف واعتقال عدد من

الصحفيين ، وانشاء دور الصحف الخاصة بها ، هذه الاجراءات وغيرها كان لها اثرها لتحجيم أى انتقادات للنظام وسياساته وعرض برامجه وأفكاره .

ولم يفرض مجلس قيادة الثورة سيطرته مباشرة على الصحف الخاصة ، ولكن هذه الاجراءات جعلت من الواضح جدا للصحفيين أن عليهم السير فى خطوط معينة لاستمرار الكتابة والنشر .

٢ – درجة عالية من تأييد النظام ، فلم يكن مرضيا لطبيعة النظام ان تنفرد بعض الصحف باتجاهات لاتساير رغبة قادة الثورة فى تغيير المجتمع واتجه النظام الى:-

أ – الغاء بعض الصحف وحظر المنظمات السياسية والحزبية الضرورية لوجود صحافة متنوعة مستقلة عن سيطرة الحكومة .

ب – الاستمرار فى سياسة اصدار الصحف الجديدة ، فصدرت صحيفة الشعب قى يونيو ١٩٥٦م ، ثم المساء فى اكتوبر ١٩٥٦ كمنبر لطرح أراء الاشتراكيين واليسار حتى ١٩٥٩ ، ومجلة يناء الوطن الشهرية فى يوليو ١٩٥٨م التى كانت تتبنى الليبرالية الغربية لاحداث توازن مع صحيفة المساء .

وهكذا دخلت السلطة الجديدة فى منافسة مع الصحف القائمة ايذانا ببدء مرحلة جديدة اتسمت بدرجة عالية من الولاء للنظام الجديد .

٣ – مراجعة بعض الاتجاهات الاساسية فى المرحلة السابقة ، فقد واكب ازدياد تدخل الدولة فى تخطيط وتوجيه الاقتصاد القومى بدء تدخلها الفعلى فى السيطرة على وسائل التوجيه الاعلامى والثقافى ، وأنشئت وزارة الثقافة والارشاد القومى لأول مرة فى تاريخ مصر فى ١٩٥٧م.

ومن الظواهر المسجلة فى هذه الفترة بدء تولى العسكريين المراكز الحساسة فى توجيه الرأى العام ، فقد تولى أمر كل الصحف التى أصدرتها الثورة عسكريون (أحمد حمروش ، ثروت عكاشة ، أنور السادات ، خالد محى الدين ، مصطفى المستكاوى ، صلاح سالم ، لطفى واكد ، وحيد جودة رمضان ، امين شاكر)، كما

لعبت الصحف دور أجهزة الامن والمعلومات للنظام الحاكم ، وشهدت أدوارا خاصة قام بها بعض الصحفيين . وقد بدت الحاجة ملحة الى تنظيم العلاقة بين الصحافة والاتحاد القومى فى ضوء شكوى النظام من استمرار تأكيد الصحافة على القيم القديمة .

٤ – استمرار سيطرة القطاع الخاص على الصحف اذ ظلت الصحف فى الفترة التالية لأزمة مارس ١٩٥٤ ملكا لأصحابها ، حرة فى تصرفاتها وتوجيهاتها حتى صدور قانون تنظيم الصحافة فى عام ١٩٦٠م .

٥ – خفوت النقد حيث شهدت الفترة ما بين ٥٥ – ١٩٥٨م انفراجه تجاه حرية الرأى خاصة وأنها حفلت بانجازات هامة لثورة يوليو منها مؤتمر باندونج ، وكسر احتكار السلاح ، وتأميم قناة السويس ، ودخول مرحلة التصنيع ، والوحدة المصرية السورية ١٩٥٨ ، وظل الرأى فى الصحافة يتناول قضايا سياسية واقتصادية متجها الى شرح الأوضاع السياسية الخاصة بالمعارك التى خاضتها الثورة على المستويات العربية والاقليمية والعالمية ولم يكن مسموحا بالخلاف فى الرأى الا فى حدود التفاصيل وليس حول أساسيات النظام الحاكم.

وقد ساعد على خفوت حدة النقد تعرض الصحافة المصرية عامة وصحف الثورة خاصة للعديد من التقلبات الناتجة عن تغير الرئاسات مما ساعد على خلق حالة من عدم الاستقرار ، انعكست آثارها على السياسات التحريرية والأوضاع الادارية لهذه الصحف ومحرريها .

وبالنسبة للتشريعات والقوانين الخاصة بالرقابة فقد أسفرت أزمة مارس عن حل مجلس نقابة الصحفيين وادانة بعض الصحفيين ، وظلت الرقابة مفروضة على الصحف حتى صدور دستور ١٩٥٦ الذى نصت المادة (٤٥) منه على كفالة حرية الصحافة والطباعة والنشر وفقا لمصالح الشعب وفى حدود القانون .

ومن الغريب أن يتواكب قرار الغاء الرقابة على الصحف فى ١٩٥٧ مع انشاء مكتب للرقابة على المطبوعات فى وزارة الارشاد القومى وكان يمارس سلطاته بارسال التعليمات لرؤساء التحرير .

٣ – مرحلة التعبئة مايو ١٩٦٠ – ١٩٨١م :-

شهدت هذه المرحلة انتهاء الملكية الخاصة للصحف واحكام السيطرة عليها ، وانيطت بها تعبئة الجماهير لمساندة النظام حيث صدر أهم تشريع فى تاريخ الصحافة المصرية المعاصرة ، وهو قاون تنظيم الصحافة فى ٢٤ مايو ١٩٦٠ الذى حدد بصورة قاطعة اطار العمل والملكية وعلاقة الصحافة بالسلطة السياسية .

ونص قانون تنظيم الصحافة على تبعية الصحف للاتحاد القومى سواء من ناحية الملكية أو تراخيص الصدور واشترط عضوية الصحفيين للاتحاد القومى وكذلك اشترط القانون تعيين رؤساء مجالس ادارات المؤسسات الصحفية لتولى الشئون الادارية والقانونية نيابة عن التنظيم السياسى ، وأوضحت المذكرة التفسيرية مبررات صدور هذا القانون حيث أشارت الى أن ملكية الشعب لوسائل التوجيه الاجتماعى والسياسى أمر لا مناص منه فى مجتمع تحددت صورته باعتباره مجتمعا ديمقراطيا اشتراكيا تعاونيا . واذا كان منع سيطرة راس المال على الحكم من الأهداف الرئيسية للثورة باعتباره أحد الطرق لاقامة ديمقراطية حقة ، فان هذا يستتبعه بالتالى ألا يكون لرأس المال سيطرة على وسائل التوجيه لانها تشكل تناقضا كبيرا مع أهداف المجتمع .

ولا تكتفى المذكرة التفسيرية بابراز ضرورة سيطرة الدولة على وسائل الاعلام من ناحية الملكية ، ولكنها تشير الى التبعية السياسية والفكرية من جانب الصحف للتنظيم السياسى ، فهى جزء من التنظيم الشعبى شأنها فى ذلك شأن غيرها من السلطات الشعبية.

ويرى البعض أن قانون تنظيم الصحافة الصادر فى ٢٤ مايو ١٩٦٠ يتشابه الى حد بعيد مع تراث التجربة اللينينية فى الصحافة السوفيتية التى استندت الى مبدأ تحرير الصحافة من رأس المال الخاص توطئة لتسخيرها لخدمة أهداف ومصالح الطبقة العاملة ويمكن تقسيم المرحلة من ١٩٦٠ – ١٩٨١ الى فترتين أساسيتين :-

أ ـ المرحلة من ١٩٦٠ – ١٩٧٠م

وتمثل بدء اكتمال التوجه الأيديولوجى والسياسى لثورة يوليو حيث تم حسم عدم الوضوح الذى سيطر على التوجيهات السياسية والاقتصادية والاعلامية فى السنوات الاولى للثورة . وأكد الميثاق الوطنى ١٩٦٢ ملكية الدولة لوسائل الاعلام ، وحدد الاطار العام لحرية الصحافة والحدود المسموح بها للنقد والفئات المسموح لها بممارسة هذا الحق وأوضح أن العناصر الرجعية من كبار الملاك والرأسماليين يشكلون القوى الرئيسية المعادية لحرية الصحافة باعتبارهم الأعداء التقليديين للثورة .

كما حدد الميثاق الوطنى الضوابط الحاكمة لممارسات الصحف مشيرا الى عدم السماح بتوجيه النقد لأسس النظام السياسى والالتزام فى التعبير عن الرأى بالخطوط الأساسية لسياسة الدولة ، وكانت حدود النقد المسموح بها هى معوقات التطبيق الاشتراكى والممارسات التنفيذية ، كما كان هناك تشجيع للاجتهاد وتنوع الآراء فى اطار الصيغة التى حددها الميثاق الوطنى ، كما ان ممارسة النقد كانت فى أضيق الحدود بالنسبة للمواقع أو الاشخاص أو الموضوعات وتتوقف على مدى الثقة التى يحظى الصحفيون القائمون بممارسة النقد . ولم تتجاوز المساحة المخصصة للرأى بعض الأعمدة الموزعة على صفحات الصحف وكانت أغلب الكتابات لا تخرج عن صيغة التبرير أو التأييد أو المشاركة فى الحملات التى يخوضها النظام الحاكم لتعبئة الرأى العام واقناعه بالسياسات التى يتبناها .

وشهدت هذه الفترة المرحلة أيضا صدور قانون المؤسسات الصحفية فى مارس ١٩٦٤ الذى ركز على الأطر التنظيمية والقانونية للمؤسسات وخصوصا ما يتعلق بأوضاع العاملين فيها ، كما صدرت عدة قرارات تنظيمية تستهدف تحجيم سلطات وصلاحيات رؤساء ومجالس ادارارت الصحف بموجب قانون المؤسسات فى مارس ١٩٦٤ م

كما اشترطت هذه القرارات تعيين رؤساء مجالس ادارات الصحف وأعضائها بقرارات من اللجنة التنفيذية العليا للاتحاد الاشتراكى وهو نموذج للقيود المفروضة

على حرية الصحافة والمؤسسات الصحفية . ولم تخل هذه المرحلة من بعض الممارسات غير الديمقراطية من جانب السلطة السياسية تجاه الصحافة والصحفيين ، وكان أبرزها نقل بعض الصحفيين الى مؤسسات القطاع العام لشغل وظائف اداريه ،وهو ما كشف عن تقييم النظام الفعلى للصحافة ونظرته لها كفرع من فروع السلطة التنفيذية واسقاط كل ما يميزها كمهنة لها رسالتها فى الاعلام والتنوير والتوعية وتشكيل الرأى العام .

وكان لهزيمة يونيو ١٩٦٧ أثارها المباشرة على الصحافة حيث أدت الى رد فعل عنيف وتمزق حاد فى المجتمع ، وطرحت تساؤلات حول الدور الحقيقى لوسائل الاعلام كأداة للتنوير وتزويد المواطنين بالحقائق ، وسمحت السلطة بحيز أكبر من حرية التعبير عن الرأى كشكل من أشكال التنفيس وتناولت الصحف تقد كل نواحى الحياة وطالبت بالتغيير

وأعقبت صدور بيان ٣٠مارس ١٩٦٨ مناقشات واسعة حول دور الصحافة وحريتها والدور السلبى للاتحاد الاشتراكى مالك الصحف وقضية الاوضاع الصحفية وعلاقاتها بالتنظيم السياسى ، وان ظل ذلك فى اطار الافكار ولم تجد طريقها الى التطبيق بسبب حالة الحرب ورفع شعار " لا صوت يعلو فوق صوت المعركة " .

وفى سبتمبر ١٩٧٠ صدر القانون رقم ٧٦ بشأن اعادة تنظيم نقابة الصحفيين وشمل ذلك سلسلة من الضمانات الخاصة بحماية الصحفى أثناء ممارسة مهنته.

ب – المرحلة من ١٩٧١ الى ١٩٨١م :

ورغم أن السلطة فيها تولاها رئيس جديد من رفاق عبد الناصر وينتمى الى نفس طبقته الاجتماعية الا أنها شهدت توجيهات سياسية واقتصادية واجتماعية واعلامية تختلف جذريا عن مثيلاتها فى عهد عبد الناصر .

وكانت بدايات التغيير فى أعقاب حركة مايو ١٩٧١ حيث وقفت الصحافة الى جانب الرئيس السادات فيما عرف بمؤامرة مراكز القوى ، وصدرت عدة قرارات تلخص هذه التغيرات التى طرأت على علاقة السلطة السياسية بالصحافة ابرزها

الغاء الرقابة على الصحف فى فبراير ١٩٧٤ وتخويل رؤساء التحرير المسئولية الكاملة فى الاشراف على ما تنشره الصحف مع مراعاة خضوع الأخبار العسكرية للرقابة .

وحرص النظام على التأكيد على حرية الصحافة وحق التعبير عن الرأى ورفع القيود المفروضة على سفر الصحفيين الى الخارج رغم أن هذه الفترة قد شهدت بعض الاجراءات الخاصة بابعاد الصحفيين الى وظائف غير صحفية بما لا يتفق مع ما اعلنه النظام .

وعلى المستوى التشريعى استمرت التشريعات المنظمة لعلاقة الصحافة بالسلطة التى كانت سائدة فى المرحلة السابقة وأضيفت اليها قيود عامة تمثلت فى القوانين المتتالية مثل قانون حماية الجبهة الداخلية والسلام الاجتماعى ١٩٧٨ ، وقانون حماية الوحدة الوطنية ١٩٧٢ ، وقانون حماية القيم من العيب ١٩٨٠ ، بالاضافة الى قيود تنظيمية تمثلت فى انشاء المجلس الاعلى للصحافة وميثاق الشرف الصحفى وقانون سلطة الصحافة رقم ٤٨ لسنة ١٩٨٠ ، فيما وصف بأنه محاولة من السلطة السياسية لتعزيز دائرة نفوذها واحكام سيطرتها على الصحافة .

وتضمنت هذه القوانين مجموعة من العقوبات السياسية والأدبية والحرمان من القيام بأعمال لها تأثير فى تكوين الرأى العام أو تربية النشء .

وكان القانون الخاص بسلطة الصحافة رقم ٤٨ لعام ١٩٨٠هو خاتمة هذه القوانين ، وقد أسند مسئولية التعبير عما سمى بالسيادة الشعبية فى مجال الصحافة وممارسة حقوق الملكية بالنسبة للصحافة القومية الى مجلس الشورى .

ومن أهم التغيرات التى شهدتها الحقبة الساداتية صدور الصحف الحزبية حيث أجاز القانون لكل حزب الحق للحصول على ترخيص ، وعلى مستوى الممارسة لم يمض وقت طويل حتى أبدى السادات ضيقه بهامش الحرية الممنوح للصحف ولم يكتف بتوجيه اللوم والتهديد للصحفيين واتخذ سلسلة اجراءات مثل نقل الصحفيين والتهديد بتحويل النقابة الى ناد واعتقال عدد من الصحفيين ومصادرة الصحف .

وكانت العلاقة بين الصحافة والنظام قد بدأت تتأزم منذ ١٩٧٦ حيث رأى البعض فى انشاء المجلس الأعلى للصحافة وصدور ميثاق الشرف الصحفى قيودا تنظيمية بالاضافة الى القيود التشريعية المتتالية التى تهدف الى ضمان عدم خروج الصحافة عن قواعد اللعبة السياسية والإلتزام الأيديولوجى للنظام ، وعززت هذا الموقف بعض الاجراءات الخاصة باغلاق مجلتى الطليعة والكاتب واقصاء رؤساء مجالس ادارات وتحرير بعض الصحف مثل المصور وروز اليوسف ومصادرة صحف المعارضة .

وبلغت الازمة ذروتها فى سبتمبر ١٩٨١ كجزء من الازمة الشاملة لنظام السادات مع كافة القوى الوطنية حيث جرى اعتقال عدد كبير من الصحفيين وفصلهم من أعمالهم وإغلاق الصحف .

والخلاصة أن الصحافة فى الفترة من ١٩٦٠ - ١٩٨١ تميزت بالخصائص التالية: -

- رغم تأكيد مواثيق الثورة وتصريحات قائد النظام على حرية الصحافة وانكار وجود رقابة عليها ، الا أن الواقع يشير الى أن الرقابة لم تختف كليا فلقد كانت الصحافة فى أغلب الاحوال تردد ما يراه النظام الحاكم من بدائل وتبرر ما اتخذه من خطوات وكانت هناك ثمة ضوابط لممارسة التعبير عن الرأى حددتها وجهه النظر الرسمية بعدم نقد المبادىء العامة وأسس النظام مع امكانية مناقشة التفاصيل وممارسة حق النقد لأساليب التطبيق ومعوقاته .

- ازدياد عدد الضباط العسكريين داخل مهنة الصحافة خاصة بعد صدور قانون تنظيم الصحافة واسناد الاشراف عليها للتنظيم السياسى .

- التغير المستمر فى قيادات المؤسسات الصحفية وهيئات تحريرها باستثناء مؤسسة الاهرام التى تمتعت بوضع خاص خلال فترة رئاسة الكاتب محمد حسنين هيكل .

- ان الصحافة ظلت تابعة منقادة للنظام القائم ، غير أن هناك فترات قليلة تمتعت فيها الصحافة بالحرية منها أزمة مارس فى ١٩٥٤، والفترة التالية لحرب يونيو ١٩٦٧ ، رفع الرقابة على الصحف فى فبراير ١٩٧٤ .

ثانياً : الاذاعة المسموعة والمرئية :ـ

سعت النخبة الحاكمة فى مصر خلال الفترة من ١٩٥٢ – ١٩٨١ الى استخدام الاذاعة والتليفزيون فى نقل رسائل سياسية الى الجماهير لتعبئة الرأى العام والدعاية للنظام ، وذلك من خلال الاحتكار المباشر لهاتين الوسيلتين والاشراف الحكومى عليهما لأسباب منها :

١ – التكلفة الكبيرة لانشاء محطة اذاعة أو شبكة تليفزيون ، والتى تفوق امكانات كل الافراد .

٢ – الامكانات غير المسبوقة لهذه الوسائل الالكترونية فى تخطى حواجز الثقافة والتعليم والحدود الجغرافية مما أدى الى اهتمام الحكومة بالسيطرة عليها والعمل على ضمان عدم وقوعها تحت سيطرة جماعات المعارضة .

٣ – طبيعة التطورات السياسية والاقتصادية فى الدول النامية حيث يتم استخدام هذه الوسائل كادوات سياسية لتعبئة الجماهير واثارة الحماس لبرامج وسياسات النظام ومواجهة قوى المعارضة .

ولقد وجهت حكومة الثورة اهتماما كبيرا الى الراديو كأداة قوية لتوصيل سياسة الحكومة بشكل أكثر فعالية الى كل المواطنين ، وأجرت توسعا كبيرا فى الارسال الاذاعى بعد عام ١٩٥٢ مع ضمان السيطرة عليه بوضعه تحت اشراف وزارة الارشاد القومى، كما ألغت حكومة الثورة رسوم حيازة أجهزة الراديو .

وفى عام ١٩٥٧ أعيد تنظيم وزارة الارشاد القومى وأصبح اسمها وزارة الثقافة والارشاد القومى ، وأصبحت للاذاعة بعد الوحدة المصرية السورية فى ١٥ فبراير ١٩٥٨ مؤسسة عامة لها كيانها وشخصيتها الاعتبارية بموجب القرار الجمهورى رقم ٧٧ لسنة ١٩٥٩ الذى حدد دورها فى التوجيه القومى وتنوير الرأى العام ، ورفع مستوى الشعب ثقافيا واجتماعيا وأخلاقيا .

كما اتسع نطاق الخدمة الاذاعية واستخدامها كأداة سياسية من جانب النظام بانشاء البرنامج الثانى و " مع الشعب " لمخاطبة المثقفين والعمال والفلاحين وتزويدهم بالأيديولوجية الجديدة. وتوالى انشاء الخدمات الاذاعية المختلفة ، وزاد

عدد ساعات الارسال اليومى من ١٨ ساعة فى عام ١٩٥٢ الى ١١٦,٢٠ ساعة فى عام ١٩٦٢ ثم ١٧٩,٣٥ ساعة فى عام ١٩٧٩ .

وقد بدأ الارسال التليفزيونى فى ٢١ يوليو ١٩٦٠ مبكرا عن غيره من دول المنطقة لحاجة النظام فى مصر لاستخدام الوسيلة الجديدة لأغراض سياسية . ودعمت حكومة الثورة شراء أجهزة الاستقبال وأنشأت ١١ استوديو مع الاذاعة فى مبنى واحد وزودتهم بالمعدات الحديثة ، وارتفع عدد أجهزة التليفزيون من ألفى جهاز عام ١٩٦١ الى ما يقرب من مليون جهاز فى أواخر السبعينيات .

فى عام ١٩٦٦م أصبح اختصاص وزارة الثقافة والارشاد القومى يشمل هيئة الاذاعة والتليفزيون والهيئة العامة للاستعلامات ، وفى العاميين التاليين أعيد تنظيم الاذاعة وتحديد مهامها فى تنوير الرأى العام وتطوير برامجها لخدمة الشعب وشرح السياسة الداخلية والخارجية وتفجير طاقات الأفراد لتحقيق أهداف المجتمع وقيمه ومبادئه والعمل على تكوين المواطن الصالح . وتلا ذلك صدور ثلاثة قوانين بانشاء اتحاد الاذاعة والتليفزيون الأول رقم ٦٢ لسنة ١٩٧٠ والثانى رقم ١ لسنة١٩٧١ والثالث رقم ١٣ لسنة ١٩٧٩ ، وتوفر لمصر فى عام ١٩٧٠ أقوى نظام اذاعى واكثرها كثافة فى الشرق الأوسط وافريقيا حيث بلغ عدد الاذاعيين ألفى شخص بالاضافة الى ٢٥٠٠ من العاملين فى الهندسة الاذاعية يعملون فى ٤٣ استوديو بمبنى الاذاعة بالقاهرة ينتجون ١٢٠٠ساعة كل أسبوع ويقدمون ١٤ خدمة اذاعيد منها ثمانى خدمات لجمهور الداخل .

واستخدام النظام الحاكم هـذه الاجهـزة الالكترونيـة الاذاعيـة والتليفزيونيـة فـى دعم أسسه وأركانه فى مواجهة الافكار المعارضة ، وسعى الى التشويش على جميع المحطات الاذاعية الموجهة من الخارج لحماية عقول الجماهير من التسمم بالأكاذيب التى تطلقها مثل هذه الاذاعات (هيئة الاذاعة البريطانية ، صوت أمريكا .... الخ).

وأدت حرب يونيو ١٩٦٧ الى مشكلة عدم مصداقية فيما تبثه هذه الأجهزة الالكترونية خاصة الاذاعة ، وكذلك خضعت هذه الوسائل لقيود أكثر رغم تأكيد

النظام الحاكم على استمرار الراديو والتليفزيون فى المساهمة مع باقى أجهزة الدولة فى تحمل عبء المرحلة الجديدة للثورة مثلها فى ذلك مثل الصحافة .

وفى ١٩٧١ صدر القانون رقم (١) بانشاء اتحاد الاذاعة والتليفزيون الذى نص على الأداء الكفء للخدمة الاذاعية المسموعة والمرئية ، وضمان توجيهها لخدمة الشعب والمصلحة القومية والاسهام فى التعبير عن مطالب الجماهير ومشكلاتها اليومية . ثم صدر ميثاق شرف للعاملين بالاتحاد فى السنة ذاتها نص على أن تكون برامج الاذاعة والتليفزيون معبرة بأمانه عن مبادىء السياسة العامة للدولة والأهداف التى تقوم عليها هذه السياسة وعدم جواز اذاعة ما يمس هذه السياسه . وبعد عام ١٩٧٧ تغيرت أهداف السياسة الاتصالية خاصة ما يتعلق منها بالصراع العربى الاسرائيلى والتحول الى مرحلة السلام ، وألغت بالتالى وزارة الاعلام ، ثم أعيدت مرة أخرى بعد ذلك .

وفي عام ١٩٧٩ صدر القانون رقم ١٣ الذي أعطى مزيداً من الاستقلالية لاتحاد الإذاعة والتلفزيون، ونص على ما يلي:

* توجيه الخدمة الإذاعية المسموعة والمرئية لخدمة الشعب والمصلحة القومية.
* العمل على دعم النظام الاشتراكي الديمقراطي والوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي وحرية الفرد وسيادة القانون.
* الإسهام في التعبير عن مطالب جماهير الشعب وطرح القضايا العامة مع إتاحة الفرصة لبيان مختلف الآراء.
* الإعلان عن مناقشات مجلس الشعب والمجالس المحلية بصورة موضوعية.
* الالتزام بإذاعة ما تطلب الحكومة إذاعته وكل ما يتصل بالسياسة العامة للدولة والمبادئ والمصالح القومية العليا.
* الالتزام بتخصيص جانب من وقت الإرسال الإذاعي والتليفزيوني للأحزاب السياسية إبان الانتخابات لشرح برامجها للشعب، وكذلك تخصيص جانب من وقت الإرسال بصفة منتظمة لعرض الاتجاهات الفكرية الرئيسية للشعب.

والخلاصة أن هناك عدد من السمات تميز بها الأداء الإعلامي من خلال الإذاعة والتليفزيون والصحافة أثرت على شكل وكفاءة وسائل الاتصال أبرزها:

- عدم بلورة محاور رئيسية للعمل الإعلامي يناسب من خلالها الجهد الإعلامي لخدمة قضايا المجتمع مع استمرار التغيير والتعديل في الهياكل التنظيمية للمؤسسات الإعلامية، ويؤكد ذلك بوضوح دمج وزارة الثقافة مع وزارة الإرشاد، ثم فصلهما وإنشاء وزارة الإعلام ثم دمجها مع الثقافة ثم فصلهما، وإنشاء اتحاد الإذاعة والتليفزيون ثم إلغاء وزارة الإعلام.
- عدم الاستمرارية والثبات في السياسة الإعلامية مع عدم وضوح الأهداف وتعدد القوانين واللوائح واعتماد التخطيط على مواقف الأزمة الطارئة ولعل أبرز ما يؤكد ذلك تولي ستة عشر شخصاً مسئولية الإعلام والإرشاد منذ عام ١٩٥٢ حتى ١٩٨١.
- اختلاف الأهداف والأولويات من مرحلة إلى أخرى حيث ركزت سياسة الإعلام في الفترة من ١٩٥٢-١٩٥٨ على عملية التنمية المجتمعية، وعلى الوحدة العربية خلال الفترة من ١٩٥٨-١٩٦٧، ثم على مواجهة الصراع العربي الإسرائيلي والتضامن العربي، ثم على السلام والتنمية بمصر بعد عام ١٩٧٧.
- إحكام سيطرة الدولة على جهازي الإذاعة والتليفزيون من خلال الملكية والتمويل والتشريع والرقابة مما يجعلها تعبيراً عن سياسة النظام الحاكم وأهدافه مع السماح بهامش محدود لنقد التفصيلات على المستويات المحلية.
- ضعف القاعدة الاقتصادية خاصة مع سيادة الأمية، وانخفاض الدخل الفردي، وسيطرة الدولة على النشاط الاقتصادي مما أدى إلى تزايد الاعتماد على الدعم الحكومي كأساس لتمويل عمل هذه الوسائل الاتصالية.
- خضوع وسائل الاتصال الجماهيري بشكل أو بآخر للتأثير السياسي وإضفاء الطابع السياسي على معظم مضامين الرسائل الاتصالية.
- تركز هذه الوسائل في المناطق الحضرية كثيفة السكان حيث ترتبط نشأتها بالتغيرات السياسية والثقافية والاقتصادية، وترتب على ذلك اقتصار الخدمات

الإعلامية على سكان المدن وتجاهل سكان الريف. وقد أوضحت دراسة تحليلية لمحتوى أربع مجلات أسبوعية (المصور، روز اليوسف، آخر ساعة، أكتوبر) صادرة خلال ديسمبر١٩٨٧، أن هذه المجلات لا تخصص سوى ٤,٥ بالمائة من مساحتها التحريرية للأقاليم هذا فضلاً عن سيطرة ثقافة وقيم الشرائح العليا من سكان المدن على وسائل الإعلام.

- إن وسائل الإعلام هي أداة هامة للتعبئة الشعبية وكسب التأييد لبرامج النظام حيث يسود تقدير مغالى فيه لقوة وسائل الاتصال الجماهيرى في دعم التغيير ومواجهة عقبات التنمية.

هذا ويوضح الجدول التالي توزيع وسائل الاتصال الرئيسية الثلاث تليفزيون وراديو وصحافة في مصر في عام ٧٤/ ١٩٧٥. إذ تشير الإحصاءات إلى أن نصيب الألف مواطن لم يكن يزيد عن ١١ جهاز تليفزيوني في عام ١٩٦٥، ثم حدثت طفرة كبرى خلال السبعينات حيث كان هناك جهاز تليفزيون لكل ثلاثين مواطناً. في المقابل نجد أن هناك نمواً بطيئاً ومحدوداً في توزيع الصحف اليومية خلال نفس الفترة مما أدى إلى أن تصبح للتليفزيون قوة وسلطان وتأثير على العقل خاصة مع تفشي الأمية.

جدول رقم (١)

توزيع أجهزة الراديو والتليفزيون والصحافة في مصر عام ٧٤/ ١٩٧٥م

السنة	عدد أجهزة التليفزيون	عدد أجهزة التليفزيون لكل ألف فرد	عدد أجهزة الراديو	عدد أجهزة الراديو لكل ألف فرد	عدد الصحف اليومية	إجمالي توزيع الصحف اليومية	عدد الصحف لكل ألف فرد	متوسط الدخل الفردي السنوي بالدولار الأمريكي	عدد السكان
١٩٧٤ ١٩٧٥	٩٦٠ ألف	٢٥ جهاز	٧ مليون	١٨٤ جهاز	٧	٨٣٣ ألف نسخة	٢٢ نسخة	٢٤٠ دولار أمريكي	٣٨٧ مليون نسمة

المبحث الثاني
السياسة الإعلامية

أدت التطورات التكنولوجية التي شهدها العصر الحديث خاصة في مجال وسائل الإعلام إلى تخطي هذه الوسائل لوظائفها الأساسية في المجتمعات الديمقراطية، وأمتد دور الإعلام ليشمل خدمة متطلبات تكامل المجتمع وحركته وانطلاقه نحو الأفضل وذلك بما يبثه من قيم ومبادئ تساعد في تحقيق النمو الاقتصادي والاجتماعي والثقافي.

ومن الطبيعي أن تتضاعف الأعباء الملقاة على عاتق الإعلام كلما كان المجتمع الذي يتعامل معه مجتمعاً نامياً يواجه تحديات كثيرة ويحاول تخطي العقبات وحل المشكلات التي تعوق طريق تقدمه ونمائه، فالإعلام إلى جانب وظائفه التقليدية كالأخبار والتثقيف والترفيه يولي اهتماماً كبيراً لعملية التغير.

وقد انفرد الإعلام المصري خلال الفترة موضع الدراسة بخصوصية الدور الذي قام به سواء على المستوى الداخلي في ضوء القضايا والمشاكل المرتبطة بقضية التنمية، أو على المستوى الخارجي في ضوء تعدد محاور السياسة المصرية، وهو في أدائه لدوره المتعدد الأبعاد التزم في سياساته واستراتيجياته وخططه بالسياسة العليا للدولة.

ونعرض أهم ملامح السياسة الإعلامية في مصر في الفترة من عام ١٩٥٢ حتى عام ١٩٨١م من خلال:

- رؤية صانع القرار أو الرئيس.
- الوثائق الفكرية.
- الدساتير والقوانين.

أولاً: ملامح السياسة الإعلامية ١٩٥٢-١٩٧٠م:

سعت النخبة الحاكمة بعد يوليو ١٩٥٢ إلى هدم النظام القديم ورموزه الأمر الذي أثار قضية غرس قيم جديدة ورموز جديدة وتعبئة الجماهير وراء النظام الجديد.

ومن هنا كانت وسائل الاتصال وأبرزها الصحافة هي أداة هامة من أدوات الصراع بين قادة ثورة يوليو وسائر القوى السياسية في المجتمع خلال مرحلة إقرار القانون والنظام.

وقد أدت طبيعة الظروف السياسية في هذه المرحلة إلى إضفاء مزيد من القوة على وسائل الإعلام باعتبارها أداة لكسب تأييد الجماهير وتعبئتها.

١- رؤية صانع القرار الرئيسي للإعلام:

يذكر الأستاذ خالد محيى الدين في مذاكرته ما نصه "لم يتطلع عبد الناصر ونجيب إلى إنشاء حزب سياسي ليكتسبا صلتهما بالجماهير عبر قنواته وأدائه وموقفه، وشغلا نفسيهما كثيراً بالالتقاء بالجماهير عبر أجهزة الإعلام، إذ أبدى جمال عبد الناصر منذ اليوم الأول للثورة حرصاً فائقاً على امتلاك علاقة وثيقة وحميمة بعدد من الصحفيين مثل على ومصطفى أمين ومحمد حسنين هيكل ومحمد التابعي وجلال الحمامصي وحسين فهمي، بينما ركز نجيب اهتمامه على الجهاز الأكثر سهولة والأكثر وصولاً إلى الجماهير العريضة وهو الإذاعة".

وعندما بدأت تحتد المنافسة بين عبد الناصر ونجيب .. كان تولى صلاح سالم لوزارة الإرشاد القومي المشرفة على كل أجهزة الإعلام يمثل نجاحاً هاماً لعبد الناصر، وقد أدى ذلك إلى ارتفاع نبرة الشكوى عند نجيب من أن خطبه لا تذاع بالقدر الكافي ولا تعطي المساحة الكافية في الصحف، كذلك حرص عبد الناصر على إصدار جريدة تكون لسان الثورة وصدرت مجلة التحرير ثم جريدة الجمهورية، وكان عبد الناصر يتولى مراجعة المانشيتات والعناوين الرئيسية.

ولعل من الدلالات الهامة على اهتمام عبد الناصر بالصحافة كوسيلة لمخاطبة الرأي العام حرصه على قراءة الطبعة الأولى من كل الصحف اليومية ومراجعتها

بنفسه طوال فترة حكمه، ثم إصداره التعليمات الفورية بأية ملاحظات يراها ليتم تعديل الطبعات التالية على أساسها، كذلك حرصه على الإشراف المباشر على تعيين رؤساء التحرير والمسئولين عن إدارة المؤسسات الصحفية.

وقد اقترب عبد الناصر من مفهوم أن الإعلام لا يبدأ فقط عندما تبدأ التنمية وإنما يبدأ قبلها من خلال المقارنة بحكم التطور التكنولوجي في مجال الاتصال حين قال "إن أي فلاح في وطننا يملك بلمسة أصبع أن يدير أحد أجهزة الراديو أو يجري بعينه على سطور جريدة، فإذا هو يسمع ويرى مستوى المعيشة الكريم الذي وصل إليه المواطن الأمريكي أو يسمع ويرى الأعمال الباهرة التي تقوم بها شعوب الاتحاد السوفيتي ثم إذا هذا المواطن يقارن بين حاله وبين ما وصل إليه غيره...

وأدرك عبد الناصر أن التطور التقني والثورة الإلكترونية ألغت شرط التعليم كوسيلة للدخول إلى وسائل الإعلام الإلكترونية حين يقول "صحيح أن معظم مواطنينا ما زالوا أميين، ولكن تأثير هذه الأمية على الوعي السياسي يعتبر أقل بكثير مما كان عليه الأمر قبل عشرين عاماً، فالراديو أحدث تغييراً في كل شيء، وقد كان القرويون – في وقت ما يجهلون ما يجري في العاصمة، وكان تصريف الأعباء الحكومية يقع على عاتق مجموعة صغيرة من الناس لا تضع اعتباراً لتفاعلات الجماهير الذين لم تقع أبصارهم على أي صحيفة وحتى أن رأوها فهم عاجزون عن قراءتها. واليوم يستطيع الناس الإلمام بما يجري في أي بقعة من العالم ويتخذون رأياً إزاءه ولذلك فإن القادة لا يستطيعون الحكم بأسلوب الأمس لأننا نعيش في عالم جديد".

وحول مسئولية الإعلام والصحافة يقول عبد الناصر "إن الصحافة عليها مسئولية الشجاعة الفكرية التي تجعلها تواجه العيوب وتحلل الثغرات وتحرك العقل العربي نحو مزيد من العلم والتنظيم وحفز الإرادة نحو مزيد من الثقة بالنفس والثقة في المستقبل. ثقة مستمدة من مواجهة الواقع والقدرة على تغييره وتطويره، ويضيف أن الحقيقة لا تخترع، وأنه ليس مفيداً أن نخترع لأنفسنا حقيقة غير موجودة أو أن نخترع للعالم صورة خرافية عن أنفسنا... أن الحروف والكلمات لم توجد لكي يشربها الناس فيسكروا ولكن تلسعهم فيتبصروا.

وكان للقيادة الناصرية دور محوري في إنتاج المواد الاتصالية من خلال ما تلقيه من خطب وتصريحات من خلال وسائل الإعلام ولم يقتصر دور عبد الناصر على كونه قائماً بالاتصال ولكنه تدخل في تيسير وزارة الإرشاد القومي وأهتم بالسيطرة على أجهزة الإعلام وعلى رأسها الصحافة. ولعل ذلك يعود إلى افتقاده الحزب السياسي الجماهيري مما دفع عبد الناصر للاهتمام بأدوات تشكيل الرأي العام وتحقيق التواصل معها.

٢ـ الوثائق الفكرية:

مع بدء اكتمال التوجه الإيديولوجي لثورة يوليو بعد مرحلة إقرار النظام والقانون، أكد الميثاق الوطني – الوثيقة الرئيسية المحددة لتوجهات الثورة خلال فترة حكم الرئيس عبد الناصر – ملكية الدولة لوسائل الإعلام وعلى الأخص الصحافة التي تحققت بموجب قانون تنظيم الصحافة في مايو ١٩٦٠. كما حدد الإطار العام لحرية الصحافة والحدود المسموح بها للنقد والفئات المصرح لها بممارسة هذا الحق، وأوضح أن العناصر الرجعية هم الأعداء التقليديين للثورة وبالتالي فهم يشكلون القوى الرئيسية المعادية لحرية الصحافة.

"إن الصحافة بملكية الاتحاد الاشتراكي العربي لها – هذا الاتحاد الممثل لقوى الشعب العاملة – قد خلصت من تأثير الطبقة الواحدة الحاكمة، كذلك خلصت من تحكم رأس المال فيها ومن الرقابة غير المنظورة التي كان يفرضها عليها بقوة تحكمه في مواردها. إن الضمان المحقق لحرية الصحافة هو أن تكون الصحافة للشعب لتكون حريتها بدورها امتداداً لحرية الشعب".

كما حدد الميثاق الوطني الخطوط العريضة لرسالة وممارسات الصحافة وحرية الصحف مشيراً إلى عدم السماح بتوجيه النقد لأسس النظام السياسي والاجتماعي المستندة على تنظيم قوى الشعب العاملة وتذويب الفوارق بين الطبقات والقطاع العام، "فقد كانت سيطرة الرجعية على الصحافة بحكم سيطرتها على المصالح الاقتصادية تسلب حرية الرأي أعظم أدواتها. أن استبعاد الرجعية يسقط ديكتاتورية الطبقة الواحدة ويفتح الطريق أمام ديمقراطية جميع قوى الشعب الوطنية، أنه يعطي

أوثق الضمانات لحرية الاجتماع وحرية المناقشة، كذلك فإن ملكية الشعب للصحافة التي تحققت بفضل قانون تنظيم الصحافة الذي أكد لها في نفس الوقت استقلالها عن الأجهزة الإدارية للحكم، قد انتزعت للشعب أعظم أدوات حرية الرأي ومكنت أقوى الضمانات لقدرتها على النقد".

كذلك حرص الميثاق على التأكيد بأن حرية الكلمة هي التعبير عن حرية الفكر ... وكذلك فإن حرية الصحافة وهي أبرز مظاهر حرية الكلمة يجب أن تتوافر لها كل الضمانات.

في عام ١٩٦٨ جاء بيان ٣٠ مارس ليحدد معالم التغيير ويربط بينه وبين ضرورة توفر كل الضمانات التي تكفل حرية التعبير والنشر والبحث العلمي والصحافة. وأعقبت صدور البيان مناقشات عديدة حول مفهوم حرية الصحافة والدور السلبي للاتحاد الاشتراكي مالك المؤسسات الصحفية والأوضاع الصحفية وضرورة تنظيمها بما يضمن لها مزيداً من الفاعلية والمشاركة.

٣ـ التشريعات والقوانين:

ترتبط التشريعات والقوانين المنظمة لعمل وسائل الإعلام بالفلسفة السياسية للمجتمع، وقد نشأت هذه الوسائل في ظل نظرية السلطة، كما أنها تعمل في ظل هذه النظرية بدرجة أو بأخرى حيث تدعم الحكومة هذه الوسائل بشكل مباشر أو غير مباشر عن طريق التشريع أو الترخيص أو الدعم المالي أو التوظيف أو التحكم في مضمون الرسالة الاتصالية.

ولقد نص دستور عام ١٩٥٦ على كفالة حرية الصحافة والطباعة والنشر لصالح الشعب وفي حدود القانون (م ٤٥)، كما تضمنت المواد من ٣٤-٣٧ في دستور عام ١٩٦٤ حرية الاعتقاد والرأي والبحث العلمي و الصحافة والنشر، ونص على أن حرية الصحافة هي بمثابة الحواجز الواقية من الاستبداد الحكومي وتحكم رأس المال.

وقد صدر قانون المطبوعات رقم ٢٠ في عام ١٩٣٦ ولا تزال بعض أحكامه الخاصة بتنظيم إصدار الصحف سارية حتى الآن، كما تضمن هذا القانون الصفات

الواجب توافرها في رؤساء التحرير والمحررين وكذلك العقوبات التي توقع على المخالفين لأحكام هذا القانون. وقد عدلت بعض هذه المواد بالقانون رقم ١٩٩ لسنة ١٩٨٣. وقد شهدت هذه الفترة أبرز حدث في تاريخ الصحافة المصرية وهو صدور قانون تنظيم الصحافة في ٢٤ مايو ١٩٦٠ الذي حدد إطار ملكية الصحف وعلاقة الصحافة بالسلطة السياسية، ونص القانون رقم ١٥٦ على تبعية الصحف للاتحاد القومي من حيث الملكية وتراخيص الصدور والعمل بالصحافة وتعيين رؤساء مجالس إدارات المؤسسات الصحفية كي تتولى إدارة الشئون الإدارية والقانونية إضافة إلى التبعية السياسية والفكرية.

وفسرت المذكرة الإيضاحية مبررات صدور هذا القانون حيث أشارت إلى أن المقصود به منع سيطرة رأس المال باعتباره من الأهداف الرئيسية للثورة.

وأشارت المذكرة التفسيرية إلى أن ملكية الشعب لأداة التوجيه الأساسية وهي الصحافة هي العاصم من الانحرافات التي لا تستهدف مصالحه، كما أنها الضمان الثابت لحرية الصحافة الحقيقية بمضمونها الأصيل وهي حق الشعب في أن يتابع مجريات الحوادث والأفكار، وحقه في إبداء رأيه فيها وتوجيهها بما يتفق وإرادته. وعلى هذا النحو يتحقق للصحافة وضعها في المجتمع الجديد باعتبارها جزءاً من التنظيم الشعبي شأنها في ذلك شأن غيرها من السلطات الشعبية.

ولقد كان صدور هذا القانون تعبيراً واضحاً عن رفض قيادة الثورة للديمقراطية بمفهومها الليبرالي والاتجاه نحو النظام الاشتراكي، كما أنه تعبير عن موقف الثورة من الصحافة والحاجة إلى تنظيم علاقتها بالاتحاد القومي وجعلها أكثر تعبيراً عن قيم النظام الجديد.

في عام ١٩٦٤ صدر القانون رقم ١٥١ لسنة ١٩٦٤ الخاص بالمؤسسات الصحفية حيث أجاز للصحف تأسيس شركات مساهمة لها شخصيتها كمؤسسات عامة واعتبر مجلس إدارة الصحيفة بمثابة جمعية عمومية.

ولم يحقق هذا القانون تغييراً في أداء الصحافة المصرية حتى هزيمة يونيو ١٩٦٧ التي كشفت القصور داخل المؤسسات الصحفية.

وفيما يتعلق بأوضاع نقابة الصحفيين فقد ظل القانون الصادر عام ١٩٤١ ينظم مهنة الصحافة حتى صدر القانون رقم ١٥٥ لسنة ١٩٥٥ الذي استبعد من عضوية نقابة الصحفيين ملاك الدور الصحفية وقصرها على الصحفيين، وظل هذا القانون بتعديلاته ينظم أحوال مهنة الصحافة حتى صدور قانون إنشاء نقابة الصحفيين رقم ٧٦ لسنة ١٩٧٠ الذي يضم ١٢٢ مادة.

وفي ١٩٧٠ صدر القانون رقم ٦٢ بإنشاء اتحاد الإذاعة والتليفزيون وحدد دورهما والأهداف التي يتعين تحقيقها باعتبارهما جهازين لخدمة سياسة النظام.

ثانياً: ملامح السياسة الإعلامية ١٩٧١-١٩٨١م:

شهدت هذه المرحلة توجهات سياسية واقتصادية واجتماعية وإعلامية اختلفت جذرياً عن مثيلتها في الفترة السابقة، وحدثت تغييرات جوهرية في الخريطة الإعلامية وخاصة في الصحافة حيث شهدت قدراً من الحرية والتعدد والتنوع واتسمت العلاقة بين السلطة والصحافة بالشد والجذب وأحياناً بالتأزم.

والواقع أنه رغم هذه التغييرات إلا أن العوامل الأساسية الضابطة لملكية وسائل الإعلام وتمويلها والسيطرة عليها ظلت كما هي دون تغير جوهري كما يلاحظ استمرار معظم القيادات والكوادر الصحفية في مواقعها خلال حقبتي عبد الناصر والسادات.

١-رؤية صانع القرار الرئيسي للإعلام:

أدرك الرئيس السادات في هذه الفترة أهمية وخطورة الدور الذي تلعبه وسائل الإعلام في تشكيل الرأي العام . وطالب بقيام هذه الوسائل بوظائفها والتزام الموضوعية والبعد عن المهاترات، ولذا نجده يشير في حديث صحفي إلى أن الصحافة ملك الشعب وليست ملكاً لأحد، والتعبير يجب أن يكون مستمداً من واقع المرحلة التي يجتازها الشعب، وليس مجرد آراء شخصية للمباهاة وإثارة البلبلة.

وانطلاقاً من خطورة الدور الذي تلعبه وسائل الإعلام وأهميته ... كان أمراً عادياً أن يحصل نشاط رئيس الجمهورية على نصيب متزايد من صفحات الجرائد

وبث التليفزيون والإذاعة باعتبار أن هذه الأدوات وسائل للدعاية والحصول على درجة المساندة اللازمة ... وشرح القرارات والسياسيات وتبرير ما يحدث.

وبدا أن الرئيس السادات على اقتناع بأن الطريق الذي اختاره هو الطريق الصحيح وبأن أهدافه كبيرة وكل ما في الأمر أن رسالته لا تصل إلى الناس أحياناً وينبغي أن يكون ذلك خطأ أجهزة التوصيل أي الصحافة والراديو والتليفزيون.

ولقد أكد الرئيس السادات في معظم خطاباته وأحاديثه خلال الفترة من ١٩٧٠ إلى ١٩٨١ تمسكه بحرية الصحافة التي اعتبرها منحة منه وإن كانت هذه الحرية في إطار الالتزام بما سمى الأهداف العليا والقيم الأساسية للنظام ... واقترن الحديث عن حرية الصحافة بالتأكيد المتواصل على البحث عن النغمة الصحيحة أو المفقودة. ففي لقاء للرئيس السادات برؤساء تحرير الصحف في ٢٨ أغسطس ١٩٧٤ أكد أنه لن يتراجع عن حرية الصحافة ولكن عتابه عليها أنها لا تقدم كل جوانب الصورة وأن عليها البحث عن النغمة المفقودة.

في عام ١٩٧٩ طرح الرئيس السادات مفهوم الصحافة كسلطة رابعة ... سعياً نحو تحقيق هدفين رئيسين:

الأول: التزام الصحافة من منطلق كونها إحدى سلطات الدولة بالخط الرسمي للسلطة، إذ لا يمكن أن تترك الصحافة لتعبر عن الأفراد القائمين عليها دون محاسبة أو مسئولية.

والهدف الثاني إنهاء دور نقابة الصحفيين كجماعة مهنية تمارس دوراً سياسياً في التعبير عن رأيها وتشكيل اتجاهات الرأي العام إذ لا يعقل أن تقوم للتعبير عن مصالح سلطة من سلطات الدولة في مواجهة الدولة ذاتها.

وفي ذروة درجة التأزم قبيل وفاته حدد الرئيس السادات ضوابط حرية الإعلام حين قال "إن بعض الناس يتصورون أنهم يستطيعون تقليد الصحافة الأمريكية، ويحلمون بأنهم عن طريق قضايا مثل ووترجيت يستطيعون إسقاط رئيس الجمهورية ... ولكن هؤلاء جميعاً ينسون أين يعيشون".

٢ـ الوثائق الفكرية:

جاء في ورقة أكتوبر أنه تأكيداً لمعنى الحرية السياسية جنباً إلى جانب مع الحرية الاجتماعية، تقرر رفع الرقابة عن الصحف، وأكد السادات أن نظامه لا يخشى الخلاف في الرأي ولا النقاش الحر ولا التعبير عن المصالح المختلفة لقوى الشعب العاملة مادام كل ذلك يدور في الإطارات المشروعة ولا يستهدف غير مصلحة وخير الشعب.

ورغم أن إلغاء الرقابة لم يكن كاملاً حيث استبدلت برقابة رئيس مجلس الإدارة ورئيس التحرير وهما معينان من جانب رئيس التنظيم السياسي وهو في ذات الوقت رئيس للجمهورية، كما أن هناك تعليمات مكتب الصحافة إلا أنه يمكن القول بأن الصحافة مارست نوعين من النقد، أولهما: يدخل في إطار الحور حول تقييم تجربة عبد الناصر وسياسته، وهو نقد شجعته القيادة والنخبة ووظفته لصالحها، وثانيهما: يدخل في نطاق الوظيفة الرقابية التي تقوم بها الصحافة في النظم الديمقراطية وهي الوظيفة الرقابية التي تقوم بها الصحافة في النظم الديمقراطية وهي الوظيفة التي أبدى الرئيس السادات ضيقه بها وأعرب عن استيائه في عدة خطب وتصريحات وناشد الصحافة الالتزام بالموضوعية والنقد البناء.

وشهدت هذه المرحلة أول محاولة من نوعها لمد نطاق المناقشة إلى الإذاعة والتليفزيون – وهما حكر دائم على الحكومة.

٣ـ التشريعات والقوانين:

استمرت التشريعات المنظمة لعلاقة الصحافة بالسلطة ممثلة في قوانين المطبوعات وتنظيم الصحافة وغيرها، وأضيفت إليها قيود عامة على المستوى التشريعي تمثلت في إصدار سلسلة من القوانين والتشريعات منها: قانون حماية الوحدة الوطنية في عام ١٩٧٢م ، وقانون حماية الجبهة الداخلية والسلام الاجتماعي ١٩٧٨، وقانون حماية القيم من العيب أبريل ١٩٨٠م .

وتضمنت هذه القوانين مجموعة من العقوبات السياسية والأدبية والحرمان من القيام بأعمال لها تأثير في تكوين الرأي العام أو تربية النشء كما عمدت السلطة

السياسية إلى فرض قيود تنظيمية تمثلت في المجلس الأعلى للصحافة وميثاق الشرف الصحفي وقانون سلطة الصحافة رقم ٤٨.

وقد أكد الدستور الدائم الصادر في عام ١٩٧١ على كفالة حرية الرأي في حدود القانون وكفالة حرية الصحافة والنشر ووسائل الإعلام وحظر الرقابة عليها إلا في زمن الحرب أو الطوارئ وفي الأمور التي تتصل بالأمن القومي.

وفي ٢٢ مايو ١٩٨١م أضيفت إلى الدستور في الباب السابع مجموعة من الأحكام المتعلقة بسلطة الصحافة فأشارت المادة ٢٠٦ إلى أن الصحافة سلطة شعبية مستقلة تمارس رسالتها وفقا للدستور والقانون وأكدت المادة ٢٠٧ على ممارسة الصحافة لرسالتها بحرية وفي استقلال في خدمة المجتمع بمختلف وسائل التعبير تعبيرا عن اتجاهات الرأي ا لعام وإسهاما في تكوينه وتوجيهه في إطار المقومات الأساسية للمجتمع والحفاظ على الحريات والحقوق والواجبات العامة.

وكفلت المادة ٢٠٩ حرية إصدار الصحف وملكيتها للأشخاص الاعتبارية العامة والخاصة وللأحزاب السياسية وأعدت للشعب حق رقابة الصحف في ملكيتها وتمويلها على الوجه ا لمبين في الدستور والقانون ومنحت المادة ٢١٠ الصحفيين حق الحصول على الأنباء والمعلومات طبقا للأوضاع التي يحددها القانون بينما نصت المادة ٢١١ على قيام مجلس أعلى للصحافة يمارس اختصاصاته بما يدعم حرية الصحافة واستقلالها ويحافظ على المقومات الأساسية للمجتمع ويضمن سلامة الوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي.

وفي عام ١٩٧٥م صدر قراران لتنظيم العمل الصحفي أولهما : تشكيل المجلس الأعلى للصحافة وكان أهم اختصاصاته وضع ميثاق الشرق الصحفي واللوائح المنظمة للعمل بالمؤسسات الصحفية ، ودراسة التشريعات للنهوض بمستوى الصحافة والصحفيين والتنسيق بين المؤسسات الصحفية ودعمها وضمان حق الصحفي في التعبير عن قضايا المجتمع وإصدار تراخيص الصحف والعمل بالصحافة وثانيهما ميثاق الشرف الصحفي ويتضمن الالتزامات الواجبة على الصحفي ويحدد علاقة المؤسسات الصحفية بالاتحاد الاشتراكي وضمانات تأدية الصحفي لعمله.

وعقب إعلان الرئيس السادات في ١١ نوفمبر ١٩٧٦ تحويل المنابر الثلاثة داخل الاتحاد الاشتراكي إلى أحزاب وافقت اللجنة التشريعية في يناير ١٩٩٧ على إطلاق حرية الأحزاب في إصدار الصحف دون قيد غير الالتزام بقانون المطبوعات ودون التقيد بموافقة الاتحاد الاشتراكي أو المجلس الأعلى للصحافة وأصدرت الأحزاب الجديدة صحفها وكانت أولاها جريدة مصر الأسبوعية الصادرة عن حزب مصر العربي الاشتراكي في ٢٨ يونيو ١٩٧٧ والتي توقفت في ٥ سبتمبر ١٩٧٨ ثم صحيفة الأحرار الأشتراكيين فى ١٤ نوفمبر ١٩٧٧ والأهالى الناطقة بلسان حزب التجمع الوطني التقدم الوحدوي في أول فبراير ١٩٧٨ وجريدة الشعب المعبرة عن حزب العمل الاشتراكي في أول مايو ١٩٧٩ أما حزب الوفد فلم يصدر صحيفته لأنه جمد نشاطه بعد فترة قصيرة وتوقفت هذه الصحف جميعا في نهاية عهد السادات وتم سحب ترخيص بعضها . وصدرت صحيفة مايو في مارس عام ١٩٨١ باسم الحزب الوطني الديمقراطي.

وفي ٢١ مايو ١٩٧٨ جري استفتاء على عدة مبادئ لحماية الجبهة الداخلية والسلام الاجتماعي كان من بينها مبدأ خاص بالصحافة يقضي بأن الصحافة هي السلطة الرابعة للشعب وهي ملك له وفقا لأحكام القانون رقم ١٥٦ لعام ١٩٦٠ ويتعين عليها الالتزام بنظام الدولة الاشتراكي الديمقراطي والسلام الاجتماعي والوحدة الوطنية والمكاسب الاشتراكية للعمال والفلاحين وميثاق الشرف الصحفي كما نصت المادة ٩ من قانون حماية الجبهة الداخلية والسلام الاجتماعي الصادر في ٢ يونيو ١٩٧٨ على معاقبة كل من ينشر أو يذيع ما من شأنه المساس بالمصالح القومية العليا للبلاد أو إفساد الحياة السياسية أو تعرض الوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي للخطر وفقا لقانون العقوبات.

كذلك تضمن قانون العيب الصادر في إبريل ١٩٨٠م أحكاما تتعلق بالصحافة وتتصل بالأفعال التي يسأل عنها سياسيا وفقا لأحكام هذا القانون وهي كلها أفعال تدخل في نطاق النشاط الصحفي والإعلامي.

وكان قانون سلطة الصحافة رقم ٤٨ لسنة ١٩٨٠ الصادر في ١٤ يوليو ١٩٨٠ هو خاتمة هذه القوانين وهو يماثل في أهميته قانون تنظيم الصحافة وبموجب هذا

القانون آلت ملكية الصحف القومية من الاتحاد الاشتراكي إلى الدولة على أن يمارس مجلس الشوري حقوق ملكية المؤسسات الصحفية القومية.

وقصر القانون الجديد ملكية الصحف على الأحزاب السياسية والأشخاص الاعتبارية العامة والأشخاص الاعتبارية الخاصة بعبارة أخرى حظر القانون ملكية الصحافة على الأشخاص الطبيعيين وفرق بين الأشخاص الاعتبارية العامة والأشخاص الاعتبارية الخاصة فحتم على الثانية أن تأخذ المنشأة الصحفية شكل التعاونيات أو الشركة المساهمة فما عدا الأحزاب السياسية والاتحادات والنقابات ووضع قيودا على الشركة المساهمة فاشترط قصور ملكية اسهمها على المصريين ووضع حدا أقصى لملكية الفرد وأفراد أسرته في رأس مال المنشأة الصحفية هو خمسمائة جنيه واشترط ألا يقل رأسمال الشركة المدفوع عن مائتين وخمسين ألف جنيه في حالة الصحيفة اليومية ومائة ألف جنيه في حال الصحيفة الأسبوعية.

وقد أبقى القانون على نقابة الصحفيين إلا أنه في الوقت نفسه عمل على أضعافها وتجريدها من وظيفتها وأتاح للسلطة مزيدا من التدخل في المؤسسات الصحفية فقد أعطى للمجلس الأعلى للصحافة الهيمنة على الصحافة المصرية القومية والحزبية من كافة النواحي ومنحه سلطات واسعة في الجوانب الإعلامية والطبعة والتوزيع كما نقل إلى المجلس الأعلى جميع الاختصاصات التي كانت مخولة في شأن الصحافة للاتحاد الاشتراكي وتنظيماته والوزير القائم بشئون الإعلام والمنصوص عليها فى القانون رقم ٧٦ لسنة ١٩٧٠ وتشمل إنشاء نقابة الصحفيين والإشراف على حصص الورق وتحديد أسعار الصحف وضمان الحد الأدنى المناسب لأجور العاملين بالمؤسسات الصحفية ودعم الصحف وتحديد أسعار مساحات الإعلانات بما لا يخل بحق القارئ في المساحة التحريرية كذلك كان من بين اختصاصات المجلس الأعلى للصحافة الطعن في تشكيل الجمعية العمومية لنقابة الصحفيين وطلب حل النقابة بقرار من رئيس الجمهورية أي أن القانون جعل للمجلس الأعلى للصحافة اليد العليا على مجمل شئون الصحافة ونقابة الصحفيين.

وبالنسبة لاتحاد الإذاعة والتليفزيون فقد نظم عمله القانون رقم (١) لسنة ١٩٧١ ثم القانون رقم ١٣ لسنة ١٩٧٩ وتحددت تبعية هذا الاتحاد لوزير الإعلام أي أن

القانونين كرسا خضوع وتبعية الإذاعة والتليفزيون للسلطة التنفيذية ويلاحظ على هذين القانونين ما يلي:

- السعي لتوظيف نشاط الإذاعة والتليفزيون لخدمة أهداف النظام السياسي.
- إخضاع هذه الأجهزة للحكومة بشكل واضح.
- تقييد النطاق المسموح به لعرض الآراء المعارضة وأفكارها.
- استخدام أجهزة الاتصال المرئية والمسموعة لخلق المساندة والتأييد للنظام السياسي.
- تعين رئيس الاتحاد وأعضاء مجلس الأمناء بقرارات من جانب السلطة التنفيذية.

والخلاصة أن هناك آليات للتوجيه والسيطرة على وسائل الإعلام حيث سادت منذ الخمسينيات فكرة مؤداها أن وسائل الإعلام تلعب دورا هاما في عملية التنمية وخاصة فيما يتعلق بنقل المعلومات من الجهات المخططة إلى الجمهور المستهدف فضلا عن أن هذه الوسائل تمثل قوة هائلة للتنمية بما تملكه من أساليب اتصال مباشرة وغير مباشرة بالفئات المستهدفة فالتنمية في رأي مفكرى هذه الفترة هي عملية مشاركة اجتماعية من أجل التغيير الاجتماعي في مجتمع ما والمشاركة تتم عادة بتبادل المعلومات والآراء التي توفره وسائل الاتصال من خلال النظام الاتصال القائم في هذا المجتمع.

أن الحكام في دول العالم الثالث يسعون إلى الإمساك بأدوات السيطرة مثل الشرطة والقوات المسلحة والجهاز الإداري لضمان الاستمرار في تولى مقاليد الأمور ولم تعد هذه الأدوات كافية للسيطرة على العقول ولأحكام السيطرة التامة لابد للحاكم من تعزيز قبضته على وسائل الاتصال الجماهيري كالصحافة والإذاعة والتليفزيون.

- وقد صنف "رموند نيكسون" طرق السيطرة على الصحافة من خلال دراسة شملت إحدى وستين دولة إلى ما يلي:
- السيطرة عن طريق العقوبات القانونية.

- السيطرة على المطبوعات من خلال فرض قيود على ورق الصحف والسماح بنشر المواد الإعلامية الموالية للحكومة والاستيلاء على الصحف
- اخفاء الأنباء وتوزيع النشرات الرسمية وإجبار الصحف على نشرها.
- السيطرة على مضمون الدوريات وشكلها وتوزيعها.
- الرقابة الرسمية الظاهرة.
- السيطرة على العاملين سواء بالتعيين أو بالعقاب والنقد.

بعبارة أخرى شملت وسائل السيطرة القيود التشريعية والسياسية والاقتصادية والرقابة المفروضة من جانب السلطة على وسائل والإعلام وهو نفس ما مارسته النخبة الحاكمة من ١٩٥٢ حتى ١٩٨١ ومن آليات السيطرة والتوجيه على وسائل الإعلام في المجتمع المصري:

أ- الملكية :

فبعد انتهاء الفترة الانتقالية وصدور القانون رقم ١٥٦ لعام ١٩٦٠ أصبح نمط الملكية السائد بالنسبة لوسائل الإعلام هو النمط الحكومي أو شبه الحكومي باستثناء الصحف الحزبية وبعض الصحف الإقليمية محدودة الانتشار أما المؤسسات الصحفية القومية والصحف القومية فكانت مملوكة للاتحاد الاشتراكي بموجب قانون تنظيم الصحافة لسنة ١٩٦٠ ثم آلت هذه الملكية إلى مجلس الشورى بموجب القانون رقم ٤٨ لعام ١٩٨٠ كما قيدت المادة ١٩ من هذا القانون حق ملكية الصحف وقصرته على الأشخاص الاعتبارية الخاصة وحرمت منه الأشخاص الطبيعيين وحددت نمط الملكية ومنح القانون سلطات واسعة للتنظيم السياسي ثم لمجلس الشورى على الصحف من حيث الترخيص والتمويل والتأثير كما أن اتحاد الإذاعة والتليفزيون هيئة عامة تخضع للسلطة التنفيذية وتوجيهاتها.

ب- التمويل:

يختلف تأثير النظام الاقتصادي السائد من اقتصاد حر واقتصاد مختلط إلى اقتصاد موجة على امكانيات الإعلام وحريته ويحدد التمويل نوع الإدارة القائمة على

المؤسسات الصحفية والإعلامية واتجاهاتها وهذه الإدارة بدورها تتحكم في القدر المتاح لحرية التعبير.

ومن هنا كانت محاولة توسيع قاعدة الملكية في مصر لمنع تحكم وسيطرة رأس المال على المؤسسات ا لإعلامية أو توجيه إداراتها وأشار قانون تشكيل المؤسسات الصحفية الصادر في عام ١٩٦٤ إلى أنها مشروعات اقتصادية ومؤسسات عامة وخاصة وكانت الخزانة العامة تتحمل خسائر هذه المؤسسات الصحفية.

واعتمدت اقتصاديات الصحف في فترات على فكرة التمويل الذاتي من حصيلة التوزيع والإعلانات وأوجه النشاط التجاري الأخرى كالطباعة وغيرها وكان اعتماد الصحف على اعلانات القطاع العام والهيئت الحكومية كأحد المصادر الأساسية للتمويل سلاحا ضدها ووسيلة للتأثير عليها.

وفي فترة السبعينيات حاول النظام التحكم في تمويل نشاط الصحف وخاصة صحف أحزاب المعارضة من خلال:

- عدم صرف حصص الورق المدعومة.
- التحكم في مصادر الإعلان بمنع شركات القطاع العام والهيئات الحكومية من الإعلان فيها.
- سياسات التوزيع حيث تقوم شركات التوزيع الخاضعة للحكومة بتأخير عمليات التوزيع أو عدم التوزيع بما يضر بحجم التوزيع:

وقد حدد القانون رقم ١٣ لعام ١٩٧٩ موارد اتحاد الإذاعة والتليفزيون في حصيلة الرسوم المقررة قانونا لصاح الإذاعة والتليفزيون والموارد الناتجة عن نشاطات قطاعاته والاعتمادات التي تخصصها الدولة والإعانات والهبات والقروض التي يعقدها الاتحاد.

جـ السيطرة على مضمون الموارد الإعلامية وضبطها:

ويتم تحقيق ذلك بوسيلتين هما الرقابة بنوعيها مباشرة وغير مباشرة والسيطرة على القائمين بالاتصال.

والرقابة نوعان أحدهما قبل النشر وتسمى الرقابة الوقائية والثانية بعده وتعرف برقابة الردع والتجريم وهي إحدى قنوات التوجيه لنقل وجهات نظر النظام حول ما ينشر وما لا ينشر وقد اتبعت مصر نظام الرقابة المباشرة قبل النشر خلال الستينيات وأوائل السبعينيات ثم ا لرقابة غيرة المباشرة عن طريق الرقابة الذاتية لرؤساء التحرير والتحكم في مصادر الأخبار كما أن هناك أجهزة الرقابة التي تمارس شتى أنوع الرقابة المباشرة وغير المباشرة على أجهزة الإذاعة والتليفزيون.

كما سعى النظام المصري باستمرار إلى السيطرة على الأشخاص القائمين بالاتصال سواء في المؤسسات التي تملكها الدولة أو تلك التي لا تملكها وكانت لديه القدرة على توفير قاعدة أساسية للولاء في وسائل الاتصال الجماهيري.

واستخدمت النخبة الحاكمة سياسة الترهيب مثل القبض والاعتقال والاحتجاز وتراخيص العمل والقيد في النقابة والتوظيف لإجبار الصحفيين على السير في طريق دعم سياسات النظام وتأييده ومن ناحية أخرى لجأت النخبة الحاكمة أيضا إلى سياسة الترغيب مثل التوظيف واختيار القيادات الإعلامية والروابط غير الرسمية والإمداد بالمعلومات لتي تعزز دورها المهني بالإضافة إلى نظام لأعداد وتكوين وتدريب الكوادر الإعلامية يميل إلى خدمة النظام فالإعلامي يلعب دورا هاما في تشكيل الحقيقة السياسية من خلال اختيار وصياغة الأخبار وترتيب أهميتها.

د ـ التشريع والقيود التنظيمية:

أولت النخبة الحاكمة النشاط الإعلامي اهتماما واضحا ، واهتمت بعملية تقنينه وتنظيمه بهدف أحكام السيطرة على المؤسسات الإعلامية ولذا اتجهت التشريعات والقيود التنظيمية إلى التقييد والتشديد لضمان التزام الصحافة بسياسات النظام وبرامجه.

ولعل أبرز هذه ا لقوانين والإجراءات تنظيم الصحافة لعام ١٩٦٠ وقانون سلطة الصحافة لعام ١٩٨٠ وقانون نقابة الصحفيين ١٩٧٠وإنشاء المجلس الأعلى

للصحافة وشروط تعيين رؤساء مجالس الإدارات وأعضائها وقانون اتحاد الإذاعة والتليفزيون لعام ١٩٧٩ وتعيين أهل الثقة في المراكز الإعلامية الهامة.

وقد أدت وسائل السيطرة والتوجيه في التحليل الأخير إلى أن وسائل الإعلام عكست درجة عالية من التأييد لبرامج وسياسات وأشخاص النظام رغم تباين الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية في عهد الرئيس جمال عبد الناصر عن تلك التي سادت في فترة حكم الرئيس أنور السادات.